

فدك في النصوص والتفاسير

2017-12-02 محسن وهيب عبد

في كتاب الاحتجاج للطبرسي (ره) عن علي بن الحسين عليه السلام حديث طويل يقول فيه لبعض الشاميين: اما قرأت هذه الآية: "وآت ذا القربى حقه"؟ قال: نعم، قال عليه السلام: فنحن اولئك الذين أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه واله أن يؤتيهم حقهم.

وفي مجمع البيان: عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت: قوله: "وآت ذا القربى حقه" أعطى رسول الله صلى الله عليه واله فاطمة فدك، قال عبد الرحمن بن صالح: كتب المأمون إلى عبيد الله بن موسى (1) يسأله عن قصة فدك، فكتب إليه عبيد الله بهذا الحديث، رواه عن الفضيل بن مرزوق عن عطية، فرد المأمون فدك على ولد فاطمة.

وفي تفسير العياشي عن عبد الرحمن عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما أنزل الله: "فآت ذا القربى حقه والمسكين" قال رسول الله صلى الله عليه واله: يا جبرئيل قد عرفت المسكين فمن ذو القربى؟ قال: هم أقاربك، فدعا حسنا وحسينا وفاطمة، فقال: ان ربي أمرني ان أعطيكم مما افاء الله علي، قال: اعطيتمك فدك.

وعن ابان بن تغلب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أكان رسول الله صلى الله عليه واله اعطى فاطمة فدكا؟ قال: كان وقفها، فأنزل الله "وآت ذا القربى حقه" فأعطاها رسول الله صلى الله عليه واله حقها، قلت: رسول الله صلى الله عليه واله أعطاها؟ قال: بل الله أعطاها.

عن جميل بن دراج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أتت فاطمة أبا بكر تريد فدك، قال: هاتي أسود أو أحمر يشهد بذلك، قال: فأتت ام ايمن فقال لها: بم تشهدين؟ قالت: أشهد ان جبرئيل أتى محمدا فقال: ان الله يقول: "فآت ذا القربى حقه" فلم يدر محمد صلى الله عليه واله من هم، فقال: يا جبرئيل سل ربك من هم؟ فقال: فاطمة ذو القربى فأعطاها فدكا، فزعموا ان عمر محي الصحيفة وقد كان كتبها أبوبكر(2).

في تفسير مجمع البيان:

عن أبي سعيد الخدري قال لما نزل قوله «وآت ذا القربى حقه» أعطى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فاطمة فدكا قال عبد الرحمن بن صالح كتب المأمون إلى عبد الله بن موسى يسأله عن قصة فدك فكتب إليه عبد الله بهذا الحديث رواه الفضيل بن مرزوق عن عطية فرد المأمون فدكا إلى ولد فاطمة (عليها السلام)(3)

وفي التفسير الصافي:

وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل؛ قيل في تفسير العامة وصى سبحانه بغير الوالدين من القرابات والمسكين وأبناء السبيل بأن تؤتى حقوقهم بعد أن وصى بهما وقيل فيه أن المراد بذى القربى قرابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم. والقمي يعني قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزلت في فاطمة عليها السلام فجعل لها فدك والمسكين من ولد فاطمة وابن السبيل من آل محمد صلوات الله عليهم وولد فاطمة عليها السلام وأورد في سورة الروم قصة فدك مفصلة في تفسير نظير هذه الآية.

وفي الكافي عن الكاظم عليه السلام في حديث له مع المهدي إن الله تبارك وتعالى لما فتح على نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فدك وما والاها لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فأنزل الله على نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وآت ذا القربى حقه ولم يدر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هم فراجع في ذلك جبرئيل وراجع جبرئيل ربه فأوحى الله إليه أن ادفع فدك إلى فاطمة عليها السلام فدعاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا فاطمة إن الله أمرني أن أدفع إليك فدك فقالت قد قبلت يا رسول الله من الله ومنك الحديث.

وفي العيون عن الرضا عليه السلام في حديث له مع المأمون والآية الخامسة قول الله تعالى وآت ذا القربى حقه خصوصية خصهم الله العزيز الجبار بها واصطفاهم على الأمة فلما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ادعوا لي فاطمة عليها السلام فدعيت له فقال يا فاطمة قالت لبيك يا رسول الله فقال هذه فدك هي مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب وهي لي

خاصة دون المسلمين فقد جعلتها لك لما أمرني الله به فخذوها لك ولولدك.

والعياشي عن الصادق عليه السلام لما أنزل الله وآت ذا القربى حقه والمسكين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا جبرئيل قد عرفت المسكين من ذو القربى قال هم أقاربك فدعا حسنا وحسنا وفاطمة عليهم السلام فقال إن ربي أمرني أن أعطيكم مما أفاء الله علي قال اعطيكم فدك مع أخبار آخر في هذا المعنى.

وفي الاحتجاج عن السجاد عليه السلام إنه قال لبعض الشاميين أما قرأت هذه الآية وآت ذا القربى حقه قال نعم قال فنحن أولئك الذين أمر الله نبيه أن يؤتيهم حقهم. وفي المجمع عنه عليه السلام برواية العامة ما في معناها. وعن أبي سعيد الخدري أنه لما نزلت هذه الآية أعطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام فدك. وبالجملة الأخبار في هذا المعنى مستفيضة(4).

وقد ذكر ابن أبي الحديد قصة فدك بصورة مفصلة في شرح نهج البلاغة(5)، كما ذكرت كذلك في كتب أخرى كثيرة. إلا أن بعض أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يعتقد أن وجود (فدك) بيد زوجة الإمام علي (عليه السلام) تمثل قدرة إقتصادية يمكن أن تستخدم في مجال التحرك السياسي الخاص بالإمام علي (عليه السلام).

ومن جهة أخرى كان هنالك موقف وتصميم على تحجيم حركة الإمام (عليه السلام) وأصحابه في المجالات المختلفة، لذا تمت مصادرة تلك الأرض بذريعة الحديث الموضوع: (نحن معاشر الأنبياء لا نورث). مع أن (فدك) كانت بيد فاطمة (عليها السلام)، وذو اليد لا يطالب بشهادة أو بيعة. والجدير بالذكر أن الإمام علي (عليه السلام) قد أقام الشهادة على أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد منح فدكاً إلى فاطمة. إلا أنهم مع كل هذا لم يرتبوا أثراً على هذه الشهادة.

والجدير بالملاحظة أنه روى مسلم في صحيحه قال: (حدثني محمد بن رافع، أخبرنا حُجَين، حدثنا ليث بن عقيل، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة، أنها أخبرته أن فاطمة بنت رسول أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خبير، فقال أبو بكر: إن رسول الله قال: «لا نورث ما تركناه صدقة إنما يأكل آل محمد

في هذا المال» وائي والله لا أُغير شيئاً من صدقة رسول الله عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله... فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك. قال: فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت(6)((7).

السابق:

فـدك: حزمة نور من فاطمة صلوات الله عليها على واقع الامة

<http://annabaa.org/arabic/ahlalbayt/13270>

المتعلقات التاريخية والعقائدية بموضوع فدك

<http://annabaa.org/arabic/ahlalbayt/13302>

فدك: المتعلقات التاريخية والعقائدية

<http://annabaa.org/arabic/ahlalbayt/13327>

.....

[1] هو عبيد الله بن موسى العبسي من علماء الشيعة ومحدثيهم في القرن الثالث من الهجرة النبوية.

[2] تفسير نور الثقلين (5 / 169 - 171)،

[3] تفسير مجمع البيان - الطبرسي (6 / 217)

[4] التفسير الصافي (4 / 193-194).

[5] شرح ابن أبي الحديد، ج16، ص209 وما بعدها.

[6] صحيح مسلم، ج3 ص1380، حديث52 عن كتاب الجهاد. صحيح ابن حبان (20 / 165)، مسند

الشاميين للطبراني (8 / 482)، مشكل الآثار للطحاوي (1 / 148)، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه

الشيخان (ص: 553)، المسند الجامع (9 / 228)، صحيح البخاري (14 / 135)، وايضا صحيح البخاري

(4 / 1549)، مسند الصحابة في الكتب التسعة (39 / 153)، مسند الصحابة في الكتب التسعة (39 / 156)

(1 / 485)، صحيح مسلم (3 / 1380)، صحيح مسلم (5 / 153)، مختصر صحيح المسلم (1 / 485)

[7] تفسير الأمل للمكارم الشيرازي / ج: 18 / ص: 185 - 186

